

ج01-01/س(02/26)/04-ق (15234)



الأمانة العامة
أمانة شؤون مجلس الجامعة

□

القرار رقم 9240 الصادر عن
اجتماع مجلس جامعة الدول العربية
على مستوى المندوبين الدائمين
في دورته غير العادية

القاهرة

الاربعاء: 11 فبراير / شباط 2026

تطورات القضية الفلسطينية:

التحرك العربي والدولي لمواجهة القرارات الاسرائيلية العدوانية التي تهدف الى توسيع الاستيطان الاستعماري، وتعميق سياسات الضم والاستيلاء على الضفة الغربية المحتلة

إن مجلس جامعة الدول العربية على مستوى المندوبين الدائمين المنعقد في دورة غير عادية بمقر الأمانة العامة بتاريخ 2026/2/11، برئاسة دولة الإمارات العربية المتحدة، بناءً على طلب من دولة فلسطين وتأييد الدول الأعضاء، لبحث آليات التحرك العربي والدولي لمواجهة القرارات العدوانية الأخيرة لإسرائيل "القوة القائمة بالاحتلال"، التي تهدف إلى توسيع الاستيطان الاستعماري وتعميق سياسات وممارسات الضم والاستيلاء على الضفة الغربية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية عاصمة دولة فلسطين، استكمالاً لجرائم العدوان والإبادة الجماعية والتطهير العرقي التي ترتكبها إسرائيل ضد الشعب الفلسطيني،

- بعد اطلاعه على مذكرة الأمانة العامة،

- وإذ يؤكد المجلس على جميع قراراته السابقة المتعلقة بالقضية الفلسطينية،

يقرر:

- 1- تأكيد الدعم العربي الثابت والقوي، لحقوق الشعب الفلسطيني غير القابلة للتصرف، وفي مقدمتها حق تقرير المصير وحق العودة، وكذلك حق دولة فلسطين والشعب الفلسطيني، في السيادة الكاملة على أرض دولة فلسطين على حدود/خطوط الرابع من يونيو/حزيران 1967، ومقدساتها ومواردها الطبيعية ومياهاها وأجوائها، وعاصمتها القدس الشرقية.
- 2- الإدانة الشديدة للقرارات العدوانية التي اتخذتها إسرائيل، القوة القائمة بالاحتلال، مؤخراً بهدف الإمعان في خطط وسياسات ضم أراضي الضفة الغربية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، والتوسع الاستعماري الاستيطاني، والتهجير القسري، وهدم المنازل والاستيلاء على الأراضي الخاصة والعامة، ونقل صلاحيات بلدية الخليل إلى ما يسمى بـ "الإدارة المدنية" التابعة للقوة القائمة بالاحتلال بما يشمل تكريس الاحتلال والفصل العنصري في الخليل والمساس بمكانة الحرم الإبراهيمي الشريف.
- 3- التأكيد على أن إقدام إسرائيل، القوة القائمة بالاحتلال، على تنفيذ قراراتها ومخططاتها نحو ضم أي جزء من الأرض الفلسطينية المحتلة عام 1967، يشكل جريمة حرب وانتهاكاً جسيماً للقانون الدولي وقرارات الشرعية الدولية ذات الصلة، بما فيها قرار مجلس الامن رقم

- 2334 (2016)، ويأتي في إطار استمرار جرائم العدوان والإبادة الجماعية والتطهير العرقي التي ترتكبها إسرائيل، القوة القائمة بالاحتلال، بحق الشعب الفلسطيني. والتأكيد على أن كل ممارسات وقرارات وإجراءات إسرائيل، القوة القائمة بالاحتلال، الهادفة إلى الاستيلاء على الأرض الفلسطينية المحتلة وتغيير مركزها القانوني وتركيبها الديموغرافية، باطلة ولاغية، ولا تحدث أي أثر قانوني.
- 4- الرفض القاطع لأي شكل من أشكال التهجير للشعب الفلسطيني من أرضه، ومحاولات تغيير التركيبة الديموغرافية في قطاع غزة والضفة الغربية بما فيها القدس الشرقية، باعتبار ذلك انتهاكاً جسيماً للقانون الدولي وقرارات الشرعية الدولية وتقويضاً لتجسيد استقلال دولة فلسطين، وللجهود الرامية لتحقيق السلام العادل والدائم والشامل.
- 5- مطالبة المجتمع الدولي، ومجلس الأمن، وجميع الدول المحبة للسلام والمتمسكة بالقانون الدولي، بممارسة ضغوط واتخاذ إجراءات عقابية رادعة ضد إسرائيل، القوة القائمة بالاحتلال، لوقف وإلغاء مخططات وقرارات وممارسات الضم والاستيطان الاستعمارية، بصفة هذه الممارسات جرائم دولية، من شأنها أن تقوض السلام والأمن والاستقرار في المنطقة وحول العالم.
- 6- دعوة رئيس الولايات المتحدة الأمريكية، في إطار جهوده لتحقيق السلام، إلى الوفاء بتعهداته التي قطعها للدول العربية والإسلامية، واتخاذ الخطوات العملية والواضحة لمنع ضم الضفة الغربية المحتلة، من أجل تحقيق السلام والاستقرار والأمن في المنطقة.
- 7- حث آليات العدالة الدولية والوطنية، على ملاحقة ومساءلة المسؤولين الإسرائيليين عن الجرائم الدولية والانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي، التي مثلتها قرارات وممارسات إسرائيل، القوة القائمة بالاحتلال، ضد الشعب الفلسطيني وأرضه وممتلكاته ومقدساته.
- 8- إدانة الاعتداءات الإسرائيلية على الحرم الإبراهيمي الشريف في مدينة الخليل المحتلة، والمتمثلة في استمرار تقسيمه وتقويض حرية العبادة فيه والوصول إليه، وتوالي اقتحاماته ومحاولات تدنيسه وتغيير معالمه وفصله عن محيطه الفلسطيني، ضمن عمليات تهويد قلب مدينة الخليل المحتلة. ومطالبة المجتمع الدولي بالدفاع عن قراراته، بما فيها قرارات اليونسكو، ذات الصلة بمدينة الخليل المحتلة والحرم الإبراهيمي الشريف، واتخاذ ما يلزم من إجراءات كفيلة بحماية الحرم وإعادته إلى واقعه التاريخي والقانوني الذي شوهته القوة القائمة بالاحتلال.
- 9- الرفض القاطع لتجزئة الأرض الفلسطينية، ولأي محاولات لفصل قطاع غزة عن الضفة الغربية، بما فيها القدس الشرقية، واعتبار الوحدة السياسية والجغرافية لأرض دولة فلسطين على حدود/خطوط الرابع من يونيو/حزيران 1967، ثابت من الثوابت العربية، ودعم تولى

- دولة فلسطين مسؤولياتها كاملة على جميع أراضيها، بدعم عربي ودولي، على قاعدة الالتزام بمنظمة التحرير الفلسطينية، الممثل الشرعي والوحيد للشعب الفلسطيني، وبرنامجها السياسي، والتزاماتها الدولية، ومبدأ النظام الواحد والقانون الواحد والسلاح الشرعي الواحد، ورفض تغييب منظمة التحرير الفلسطينية عن تقرير حاضر ومستقبل الشعب الفلسطيني.
- 10- إدانة ورفض تنفيذ إسرائيل، القوة القائمة بالاحتلال، للمخطط الاستيطاني الاستعماري المسمى (E1)، بما في ذلك بناء آلاف الوحدات الاستيطانية في القدس ومحيطها، وعزلها عن محيطها الفلسطيني، وتكريس تقسيم الضفة الغربية إلى مناطق وكتنونات معزولة عن بعضها البعض.
- 11- الإدانة الشديدة لجرائم المستوطنين الإرهابية المستمرة ضد المدنيين الفلسطينيين العزل وممتلكاتهم وأماكن عبادتهم، تحت حماية قوة الاحتلال الاسرائيلي، ومطالبة المجتمع الدولي بتوفير الحماية الدولية للشعب الفلسطيني في مواجهة هذه الجرائم العنصرية.
- 12- حشد جهود المجتمع الدولي، دولاً ومنظمات دولية، لإلزام إسرائيل، القوة القائمة بالاحتلال، بإنهاء احتلالها غير القانوني لأرض دولة فلسطين المحتلة على حدود/خطوط الرابع من يونيو/ حزيران 1967، وإزالة آثاره ودفع التعويضات عن أضراره، في أسرع وقت ممكن، وتنفيذ مضامين الرأي الاستشاري الصادر عن محكمة العدل الدولية بتاريخ 2024/7/19 بهذا الشأن، وتنفيذ قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ذي الصلة رقم A/RES/ES-10/24 بتاريخ 2024/9/18.
- 13- إعادة التأكيد على رفض وإدانة أي قرار يخرق المركز القانوني لمدينة القدس الشريف بما يشمل نقل البعثات الدبلوماسية إليها، ودعوة الأرجنتين إلى عدم نقل سفارتها إلى القدس، الأمر الذي سيلحق ضرراً بالغاً بالعلاقات العربية الأرجنتينية على كل المستويات، ويشكل انتهاكاً جسيماً للقانون الدولي وقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة بالقدس، وعدواناً على حقوق الشعب الفلسطيني.
- 14- دعوة المجتمع الدولي، لاسيما الأمم المتحدة ومجلس الأمن والدول الأطراف السامية المتعاقدة في اتفاقية جنيف الرابعة، إلى توفير الحماية الدولية للشعب الفلسطيني من جرائم العدوان الإسرائيلي، بموجب القانون الدولي وقرارات الشرعية الدولية والاتفاقيات والمعاهدات الدولية والإقليمية ذات الصلة.
- 15- إدانة قرارات وتشريعات وممارسات إسرائيل، القوة القائمة بالاحتلال، ضد وكالة الأونروا، بما في ذلك هدم وإغلاق مقراتها ومدارسها، ومحاولات تصفيتها، في الأرض الفلسطينية المحتلة بما فيها القدس الشرقية، والدعوة إلى تأمين الدعم السياسي والقانوني والمالي والاعلامي اللازم لوكالة الأونروا وأنشطتها على نحو كافٍ ومستدام يمكنها من مواصلة

- القيام بدورها الذي لا بديل عنه في مناطق عملياتها الخمس تجاه اللاجئين الفلسطينيين، وفق قرار تفويضها من الأمم المتحدة.
- 16- الطلب من المجموعات العربية في المنظمات الدولية، ومجالس السفراء العرب وبعثات جامعة الدول العربية حول العالم، التحرك العاجل على جميع المستويات لنقل مضامين هذا القرار إلى العواصم والمنظمات الدولية.
- 17- الطلب من الأمين العام لجامعة الدول العربية، متابعة تنفيذ مضامين هذا القرار، وتقديم تقرير بشأن ذلك إلى الدورة المقبلة لمجلس جامعة الدول العربية.

(ق: رقم 9240 - د.غ.ع - ج 2 - 2026/2/11)

-
- تؤيد جمهورية العراق ما جاء في القرار مع تسجيل تحفظها على عبارات (حل الدولتين)، و(حدود 4 من يونيو/حزيران 1967)، (والقدس الشرقية)، وأي عبارة تدل صراحة أو ضمناً إلى الكيان الإسرائيلي ك (دولة)، وذلك في إطار الحفاظ على حق الشعب الفلسطيني بالعودة وإقامة دولته وعاصمتها القدس الشريف، لكونها لا تتماشى مع القوانين العراقية النافذة، وإنما يتم ذكرها في القرار.
- تؤيد الجمهورية التونسية كل ما جاء في القرار باستثناء ما ورد من إشارات إلى "حدود 4 يونيو/حزيران 1967"، "القدس الشرقية" وذلك في إطار موقف تونس الثابت والداعم لنضالات الشعب الفلسطيني الشقيق من أجل استرداد حقوقه المشروعة وغير القابلة للتصرف وفي مقدمتها إقامة دولته المستقلة على كامل أرض فلسطين وعاصمتها القدس الشريف.